

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، رفيع الدرجات، يقبل التوبة عن عباده ويعفو عن السيئات، أنزل الفرقان، وعلم البيان، وأخرج الخلق من ظلمات الضلال، إلى أنوار الهدى والبيان.

والصلاة والسلام على خاتم الرسل الكرام، وإمام المتقين الأعلام أشرف المرسلين، وخاتم النبيين، ورحمة الله للعالمين، وعلى آله وصحبه والتابعين؛ وبعد:

فمن يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين، ولم يرد الله بأمة خيرًا ما أراد لأمة الإسلام، إذ جعل لها القرآن شرعة ومنهاجًا، وأقام لها السنة سراجًا وهماجًا، وقَيِّضَ لها الراسخين في العلم فسلكوا في فقه كتابها وسنتها سبلاً فجاجًا، فكتاب الله وسنته معين فقه لا ينضب على كثرة الواردين، وَعَيْنُ رِوَاءٍ لَا تَغُورُ على وفرة الصادرين، فيها منهاج الحياة القويم، ودستورها المستقيم، وهما أمانة الوحي الكريم، ورسالة الرسول الأمين، بلسان عربي مبين، إلى الناس أجمعين.

وقد حمل فقهاء الإسلام وعلماء الشريعة المحكمة الأمانة بجِدٍّ وهمم عالية تنافس قمم الجبال الرواسخ، وبذلوا الثمين والنفيس من الجهد والمال والوقت والعمر في البلاغ عن الله ورسوله والتبليغ لمرادهما؛ فمنهم من اهتم باستنباط الأحكام منها لتستقيم أحوال العباد وليعرف كل منهم مطلوب الله ومراده في كل حكم، ومنهم من اشتغل باستخراج القواعد والأصول والقوانين التي تحكم هذا الاستنباط وترتبه باستقراء معطيات النصوص وسبرها.

ومنهم من اشتغل بعلوم خادمة لهما ولا غناء للفقهاء عنها؛ كعلوم الناسخ والمنسوخ في القرآن والسنة، وأسباب النزول، واللغة، والنحو والصرف، وعلوم السنة رواية ودراية.

ومن ثمّ زخرت علوم هذه الشريعة بالنشاط الفقهي والحيوية الفكرية ما أثرى خزانة العلم بدواوين الفقه والأصول والحديث والتفسير، ولم تحظْ شريعة بثناء فقهي استنباطي وشحذٍ عقلي كما حظيت شريعة الإسلام، إذ الفقه الإسلامي ديوان الوقائع المستجدة من أحداث العباد والمكلفين، فكل يوم تحدث من الوقائع والحوادث ما لا يحصى عددًا وكثرة، وإذا رجعت إلى دواوين الفقه فإنك لن تعدم حكم شيء من هذه الوقائع على تجددها وتكررها وكثرتها، مما يدل على اتساع هذه الشريعة لأحوال المكلفين كافة، وكيف لا وهي الرسالة الخاتمة، التي تحمل في طياتها منهج الحق ودستور الهدى إلى يوم الدين.

وكتابتنا هذا «فتاوى القفال» نموذج صغير جدًا من نماذج الثراء الفقهي، وصورة من صور شغف الفقهاء الأوائل بأحكام الشرع وأحوال المكلفين، وأثر يُبرز مدى جدية هذه الحقبة التاريخية، ووقوف رجالها وعلمائها موقف القادة المخلصين والجنود الباسلين.

فالإمام أبو بكر القفال أحد فحول المذهب الشافعي العتيق في القرن الخامس الهجري، حمل فقه مذهب الإمام محمد بن إدريس الشافعي - رحمته الله - إلى بلاد خراسان، وأسس طريقة مهذبة متينة في المذهب حملها عنه أصحابه؛ إذ كانت أمتن طريقة آنئذ وأكثرها تحقيقًا، فرحل إليه الفقهاء من البلاد وجلسوا عليه حتى تخرجوا به وبمدرسته في فقه مذهب الشافعية، وأصبح شيخ الشافعية في وقته ومكانه.

فالله العلي القدير نسأل أن يجعل هذا السّفر عملاً خالصاً لوجهه الكريم، وأن يثقل به موازيننا يوم الدين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

المحقق

٢٦ مارس ٢٠٠٨ م

١٨ ربيع الأول ١٤٢٩ هـ

## ترجمة الإمام القفال<sup>(١)</sup>

هو العلامة الإمام الفقيه الجهد، شيخ الشافعية، أبو بكر عبد الله بن أحمد بن عبد الله المروزي الخراساني. لُقِّب بـ «القفال»؛ لأنه حذق في صنعة الأقفال حتى عمل قفلاً بألواته ومفتاحه زنة أربع حبات.

ولد القفال سنة سبع وعشرين وثلاثمائة (٣٢٧هـ) وبدأ في طلب الفقه متأخراً، وهو ابن ثلاثين سنة، إذ آنس من نفسه ذكاء مفرطاً، وعقلاً وقادراً فحُبِّبَ إليه الفقه، فأقبل على مذهب الإمام الشافعي وهضمه قراءة ودراسة واطلاعاً حتى برع فيه إقراءً وتدريساً وإفتاءً، حتى صار صاحب طريقة الخراسانيين في الفقه، ومن رجالات المذهب وأصحاب الوجوه فيه.

والقفال المروزي شيخ الخراسانيين هو القفال الصغير، وهو أكثر ذكراً في كتب الفقه، وليس هو القفال الشاشي الكبير، فالمروزي إذا أطلق انصرف إلى القفال الصغير، والكبير إذا أطلق قيد بالشاشي، والشاشي أكثر ذكراً في كتب الأصول.

تفقه عليه أبو عبد الله محمد بن عبد الملك المسعودي، والقاضي حسين، وأبو محمد الجويني، وأبو علي الحسين بن شعيب السنجي، وأبو القاسم عبد الرحمن بن محمد المراوزة.

(١) ترجمته في: «الأنساب» (٢١٢/١٠)، «طبقات العبادي» (١٠٥)، «وفيات الأعيان» (٤٦/٣)، «سير أعلام النبلاء» (٤٠٥/١٧)، «دول الإسلام» (٢٤٨/١)، «العبر» (١٢٤/٣)، «طبقات الشافعية الكبرى» للسبكي (٥٣/٥)، «طبقات الفقهاء الشافعية» لابن كثير (٣٧١/١)، «طبقات الشافعية» للإسنوي (١٤٧/٢)، «طبقات الشافعية لابن قاضي شعبة» (١٧٥/١)، «البداية والنهاية» (٢١/١٢)، «النجوم الزاهرة» (٢٦٦/٤)، «شذرات الذهب» (٨٧/٥)، «هدية العارفين» (٤٥٠/١).

وتفقه هو على أبي زيد الفاشاني المروزي وأبي عبد الله الخضري،  
وسمع منه ومن الخليل بن أحمد القاضي السجزي وسمع ببخارى وهرارة،  
ومرو، وبينكند.

ولم يكن في زمان أبي بكر القفال أفقه منه، وقيل: ولا يكون بعده مثله،  
وقيل: كنا نقول: إنه ملك في صورة إنسان، حدث وأمل، وكان رأساً في  
الفقه قدوة في الزهد.

قال أبو بكر السمعاني: كان وحيد زمانه فقهاً وحفظاً وورعاً وزهداً،  
وله في المذاهب من الآثار ما ليس لغيره من أهل عصره، وطريقته المهذبة في  
مذهب الشافعي التي حملها عنه أصحابه أمتن طريقة وأكثرها تحقيقاً، رحل  
إليه الفقهاء لما ذاع صيته واشتهر حدقه في المذهب وتخرج به أئمة.

فصار القفال المروزي معتمد المذهب وحامل لوائه على طريقة  
الخراسانيين، وصار أبو حامد الإسفرايني معتمد المذهب وحامل لوائه على  
طريقة العراقيين.

كان شديد الورع والتزهد، لم يكن يأخذ شيئاً من ديوان الأوقاف  
وحكي عنه أنه كان في كثير من الأوقات يقع عليه البكاء حالة الدرس، ثم  
يرفع رأسه ويقول: ما أغفلنا عما يراد بنا.

وكان القفال بارعاً غاية البراعة في تفريع الفروع على الأصول الفقهية،  
وكان ذلك واضحاً كثيراً في كتابه هذا «الفتاوى» وكان عالماً بالقديم والجديد  
من مذهب الشافعي، خبيراً بالوجوه والأقوال، بعيداً عن التعصب المذهبي  
الذي كان سائداً في هذا العصر خاصة بين الشافعية والحنفية، واشتهرت  
فتاويه بخصوص إجازة صلاة الشافعي خلف الحنفي وصلاة الحنفي  
خلف الشافعي، والتي اشتهر عن بعض فقهاء الشافعية والحنفية الإفتاء  
ببطلان الاقتداء آنئذ.

قال عنه ابن السبكي: كان القفال المروزي هذا من أعظم محاسن خراسان إمامًا كبيرًا، وبحرًا عميقًا، غوّاصًا على المعاني الدقيقة، نقي القرينة، ثاقب الفهم، عظيم المحل، كبير الشأن، دقيق النظر، عديم النظر، فارسًا لا يشق غباره، ولا تُلحق آثاره، بطلاً لا يُصطلى له بنار، أسدًا ما بين يديه لواقف إلا الفرار.

كان القفال مصابًا بإحدى عينيه، ومن تصانيفه: «شرح التلخيص» لابن القاص (مجلدان)، و«شرح الفروع» لابن الحداد (مجلدان)، و«الفتاوى» (مجلد)، و«شرح كتاب عيون المسائل» لأبي بكر الفارسي.

توفي أبو بكر القفال المروزي في جمادى الآخرة سنة سبع عشرة وأربع مائة (٤١٧هـ)، وله من العمر تسعون سنة، وساعاته نازلة؛ لأنه سمع في الكهولة، وقبره بمر ويزار.



## هذا الكتاب

وكتاب «فتاوى الإمام القفال المروزي» كتاب جمعه بعض أصحاب الشافعية الذين وقفوا على جمع لا بأس به من أهم الفتاوى المشتهرة عن الإمام القفال لغزارة فوائدها، ونفاسة مسائلها فيقول هذا الجامع:

«فإنني لما وقفت على جمع من فتاوى الإمام أبي بكر عبد الله بن أحمد القفال شيخ أصحابنا المروزي - رحمته الله - فوجدتها غزيرة الفوائد، غير أنها عزيزة التناول؛ لكونها منثورة غير مبنية على أبواب الفقه».

وقال في منهج جمعه لفتاوى الكتاب:

«فاستخرت الله الكريم الرؤوف الرحيم في أن أرتبها على أبواب الفقه ليسهل تناول ما أريد منها، على أني لا أكثر مراعاة الأبواب ولا ترصيف المسائل، بل أذكر مسائل أبواب الطهارة في كتاب، ومسائل الصلاة في كتاب..».

ولم يرتب مسائل كل باب ترتيب أبواب الفقه المعروفة بل كان يذكرها جمعاً، كلها في باب واحد دون ترتيب.

والذي نطمئن إليه أن فتاوى هذا الكتاب جمعها أحد تلاميذ القفال بعد موته؛ لما يرد كثيراً من قوله: قلت له، فقال الشيخ، فقلنا له.

ومما يجدر الإشارة إليه أن ما وصلنا من فتاوى في هذا الكتاب ليس كل ما جمع من فتاوى القفال، وإلا فالمنقول عنه في كتب الفروع عدد لا حصر له، لذا فقد حاولنا أن نجمع في آخر الكتاب أكبر قدر مما وقفنا عليه من هذه الفتاوى في كتب الفروع المعتمدة إتماماً لفائدة الكتاب وبخاصة في الأبواب الفقهية التي لم يرد لها ذكر في هذا الكتاب.

وقد جاءت هذه الفتاوى نادرة في موضوعها جامعة لما شرد من فتاوى شيخ الشافعية بمرو آنثذ - وهو الشيخ القفال المروزي - وهي تحتوي على مسائل في:

- باب الطهارة.

- باب الصلاة - وقد جمع أكبر عدد من فتاوى الكتاب -.

- باب الجنائز.

- باب الزكاة.

- باب الصيام.

- باب الحج.

- باب الأضاحي والصيد والذبائح والأطعمة.

- باب النذر.

- باب البيوع - وقد تلى باب الصلاة في الكثرة -.

- باب السلم والقرض.

## نسبة الكتاب

فتاوى القفال صحيح النسبة إلى مؤلفه أبي بكر القفال لا ريب في ذلك إن شاء الله، فمسائله ماثورة منتشرة في كتب الشافعية على اختلافها، سواء كتب الفروع وكتب القواعد.

ومن كتب الفروع التي زخرت بمسائل نقلت عن فتاوى القفال:

- ١- روضة الطالبين للإمام النووي ت (٦٧٦هـ).
- ٢- المجموع شرح المذهب للنووي أيضًا.
- ٣- فتح العزيز شرح الوجيز للرافعي ت (٦٢٣هـ).
- ٤- أسنى المطالب شرح روض الطالب - لذكريا الأنصاري ت (٩٢٦هـ).
- ٥- مغنى المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج للخطيب الشربيني ت (٩٧٧هـ).
- ٦- نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج لشمس الدين الرملي ت (١٠٠٤هـ).
- ٧- كفاية الأختار في حل غاية الاختصار لتقي الدين الحصني ت (٨٢٩هـ).
- ٨- حواشي الشرواني والعبادي على شرح المنهاج لابن حجر الهيتمي.
- ٩- حواشي قليوبي وعميرة على منهاج النووي.
- ١٠- حاشية البجيرمي على شرح منهاج الطلاب لذكريا الأنصاري.
- ١١- حاشية إعانة الطالبين لأبي بكر الدمياطي على حل ألفاظ فتح المعين.
- ١٢- تحفة المحتاج في شرح المنهاج لابن حجر الهيتمي ت (٩٧٤هـ).
- ١٣- الفتاوى الكبرى لابن حجر الهيتمي.

وغيرها من كتب الفروع الشافعية وحواشيها ومدار اعتماد هذه الكتب في النقل من فتاوى القفال على «الروضة» والشرح الكبير» للشيخين الرافعي والنووي رحمهما الله.

ومن كتب القواعد على مذهب الإمام الشافعي التي نقلت عن فتاوى القفال:

١- الأشباه والنظائر: لصدر الدين محمد بن عمر المعروف بابن الوكيل المتوفى سنة (٧١٦هـ).

٢- المجموع المذهب في قواعد المذهب: للحافظ خليل بن كيكلدي العلائي المتوفى سنة (٧٦١هـ).

٣- الأشباه والنظائر: لتاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي المتوفى سنة (٧٧١هـ).

٤- المنشور في القواعد، وخبايا الزوايا: كلاهما للعلامة بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي المتوفى سنة (٧٩٤هـ).

٥- قواعد ابن الملقن: للعلامة سراج الدين عمر بن علي ابن الملقن المتوفى سنة (٨٠٤هـ).

٦- الأشباه والنظائر: للعلامة جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى سنة (٩١١هـ).

وغيرها من كتب القواعد الفقهية المستخلصة من فروع مذهب الإمام الشافعي - رحمته الله - وأرضاه، علماً بأن مدار نقل هذه المصادر كلها عن القفال على «الشرح الكبير» للرافعي، و«الروضة» للنووي وكلاهما يرجع إلى إمام الحرمين الذي ينقل عن تلمذوا للقفال؛ كوالده الشيخ أبي محمد الجويني،

والقاضي حسين، والصيدلاني، والفوراني، وأبي علي السنجي، وأبي خلف الطبري، وإلى أبي حامد الغزالي. وإلى شرح التلخيص للقفال.

وقد نقل الحافظ ابن حجر في «الفتح»<sup>(١)</sup> فتوى القفال في حكم رفع اليدين في تكبيرة التحريم التي نقل فيها الوجوب عن أحمد بن سيار قال فيها: «ونقل القفال عن أحمد بن سيار أنه أوجبه، وإذا لم يرفع لم تصح صلاته، وهو مردود بإجماع مَنْ قبله، وفي نقل الإجماع نظرٌ، فقد نقل القول بالوجوب عن بعض من تقدمه، ونقله القفال في «فتاويه» عن أحمد بن سيار الذي مضى، ونقله القرطبي في أوائل تفسيره عن بعض المالكية، وهو مقتضى قول ابن خزيمة: إنه ركن»، وهذه الفتوى للقفال بعينها في هذا الكتاب - بحمد الله ومنتته<sup>(٢)</sup> - كما نقل الشوكاني نفس الفتوى عن «فتاوى القفال» في كتابه «نيل الأوطار»<sup>(٣)</sup>.

وذكره ابن قاضي شعبة في «طبقات الفقهاء الشافعية»<sup>(٤)</sup> فقال: «ومن تصانيفه: «شرح التلخيص» وهو مجلدان، و«شرح الفروع» في مجلدة، وكتاب «الفتاوى» في مجلدة ضخمة كثيرة الفوائد».

ونقل عنه ابن السبكي في «طبقات الشافعية الكبرى»<sup>(٥)</sup> بعض مسائله وفتاويه.

وذكره حاجي خليفة في كتابه «كشف الظنون»<sup>(٦)</sup> أيضًا، فالكتاب صحيح النسبة للإمام أبي بكر القفال والحمد لله.

(١) «فتح الباري» (٢/٢٦٩).

(٢) انظر كتابنا هذا ص: (١٠٤).

(٣) «نيل الأوطار» (٢/٥٣٤).

(٤) «طبقات الفقهاء الشافعية» لابن قاضي شعبة (١/١٧٦).

(٥) «طبقات الشافعية الكبرى» لابن السبكي (٥/٥٧-٦٢).

(٦) «كشف الظنون عن أسامي الكتب والظنون» (٢/١٢٢٨).



## عمل التحقيق في النسخة الخطية

- قمت بنسخ الكتاب، وترتيب مسائله، وتنظيم فقراته، ملتزمًا بعلامات الترقيم، وقواعد الإملاء المشهورة.
- قمت بقراءة الكتاب أكثر من مرة، وضبط نصه، وتوثيقه بما يغلب على الظن أنه النص المكتوب.
- قمت بشرح غريب الألفاظ، ونوادير المصطلحات اللغوية والفقهية التي لا تكاد تعرف إلا بين اللغويين والفقهاء.
- قمت بتوثيق بعض مسائل الفقه من كتب المذاهب وشروح الفقه والحديث دون إطناب أو تطويل.
- خرجت الآيات والأحاديث الواردة، وترجمت للأعلام ترجمة موجزة من كتب التراجم والسير.
- صنعت للكتاب مقدمة تعرف الكتاب للقارئ وتبين عمل التحقيق فيه، وختمته بفهرس يوضح مسائله وأبوابه، وفهرست آياته وأحاديثه وأعلامه وغريب ألفاظه.

### النسخة الخطية:

- لم يتسن لي العثور إلا على نسخة واحدة للكتاب، وهي المحفوظة بخزانة دار الكتب المصرية العتيقة برقم (١١٤١) - فقه شافعي) ورقم الفيلم التصويري فيها (٤٣٣٠٤).
- وله نسخة مصورة عن هذه النسخة محفوظة بمعهد المخطوطات العربية برقم (٢٣٣) - فقه شافعي).

والمخطوطة تقع في مجلدة واحدة متوسطة كما أشار الذين نسبوا الكتاب إلى القفال.

وتقع المخطوطة في (٥٩ ورقة) مقاس (١٩×٢٥) - ومسطراتها بين (٢٢ إلى ٢٣) مسطرًا.

وخط النسخة واضح جيد مشكولٌ غالبه، إلا أن بعضًا من صفحاتها ظهرت فيها آثار رطوبة، عانيت كثيرًا في قراءتها حتى اتضح معظمها بحمد الله، وما لم يتضح أو طمست معالمه الرطوبة تمامًا بيضت مكانه وأشرت في الهامش إلى ذلك.

ولله الحمد والمنة في كل مطلوب، ولا حول ولا قوة إلا به في كل مرغوب، وما كان من فضل وتوثيق فمن الله أتى وإليه يرد، وما كان من خطأ فمني ومن الشيطان.

وعلى الله قصد السبيل

مصطفى محمود الأزهرى

---

# صور النسخة الخطية

---





سجدة الجهر الريحيم ٥ وثا توصلوا إليه عليه وتواكل  
 الكبرياء والعباد وصلوا إليه على سبب العبد طم النبيل كل ما ذكره  
 الذابرين وما صلح من ذكره الا لا يركب ولا يجمع الا بينا والتمتع  
 حرك على سبب الصالحين صكوا به وبتوا في يوم الدين  
 ما تولى في نيت على حج من ذابري لا عام العكر مسدده بل تصد الكفاي يبيح  
 احكامها الزاوية وعلى قننه يوجد هنا في ذابري الصواب غير الصا  
 هرة في النبأ في كل ما مشي به غير سوي على الصواب العله ٥  
 فاشتهرت الله الكريم الرزق الجيم فان انا فيها على الصواب العله  
 ليسهل لنا ان نمار يد على كل الرزق الكرم سرا قاة الا بواب وسكر  
 شريف المتأثر بل اذكر سبب الصواب الطهارة في كتاب وسبب  
 الصلاة في كتاب وقد كنا والله استكر ان يجعل في كل ما طهرك لوجه  
 وتبلغ به في الدنيا والآخرة انما قريب **كتاب**

**كتاب الطهارة وقائل الصلوة**

منسفة لوان ابيك كانه ثب تجرسة الاباء على جرد الاله انما كانت  
 على طرف من النهر في اصل واحد من ثمانية لذلك ابيك من الطهارة لا غير  
 الا انما ينظر الاله من موضع بيته ويترى كجدة الاله من قبايل يملك  
 ثوبه العذير من رطاه على ثوبه العذير يكون ثوبا في ثوبه  
 الا اوتفت في الماء وكان الاله في كانه ثوبه في كانه ثوبه  
 فلهذا الاله ابيك في الطهارة كانه ثوبه في كانه ثوبه  
 لا يذاب كانه ثوبه منسفة في ثوبه كانه ثوبه في كانه ثوبه  
 شبل الشلح من ثوبه في ثوبه كانه ثوبه في كانه ثوبه  
 كما يخرج من ثوبه في ثوبه كانه ثوبه في كانه ثوبه

من كل طهارة يده على الصواب بنية النبي ثم صبر ساعة طهارة  
 ونحوه على كل يوم الا انما جعل ان يكون من السنة على قدر  
 الوست ولا انما تصدق فاهما شرط في باب الصيام فاذا فرغ من الصيام  
 وبين الصيام كان كما تصدق بغير الوضوء والاباء في ثوبه في ثوبه  
 كما ذكرنا في كتابنا في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه  
 مع الوجوه الا يخرج على جهنم كانه في ثوبه في ثوبه في ثوبه  
 اذا كان في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه  
 كما ذكرنا في كتابنا في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه  
 مسمى عليه فان كان كنهه الشئ في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه  
 الذي عليه جاز الصبح في رزق الا لا يبدد الشئ الا مع الصبح في ثوبه  
 كون كنهه في الرزق الا لا يبدد الشئ الا مع الصبح في ثوبه  
 لا يخذ الصبح في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه  
 لما ندم الشئ على انك الحث على الصبح في ثوبه في ثوبه في ثوبه  
 ولا يكره ان يمشي مع الحث في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه  
 فان كان في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه  
 الى الصبح لان ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه  
 قطع في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه  
 الذي هاتما في الحث في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه  
 الا مع صبر ساعة بعد الصبح عليه مع الحث في ثوبه في ثوبه  
 كان في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه  
 فون في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه  
 بولها وون تلك الشبهة كما جرد وونه ثوبه في ثوبه في ثوبه  
 اذا الصلوات فانه يمشي في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه في ثوبه

**صورة الورقة قبل الاخرة**





# النصُّ المحقَّق

فَتَاوَى الإِمَامِ القَفَّالِ المَرْوَزِيِّ

لأبي بكرِ عبدِ اللهِ بنِ أحمدَ القَفَّالِ المَرْوَزِيِّ الشَّافِعِيِّ

ت (٤١٧هـ)



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

﴿... وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴾ (٨٨)

الحمد لله رب العالمين، وصلواته على سيدنا محمد خاتم النبيين  
كُلَّمَا ذَكَرَهُ الذَّاكِرُونَ، وَكُلَّمَا غَفَلَ عَنْ ذِكْرِهِ الْغَافِلُونَ، وَعَلَى جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ  
وَالْمُرْسَلِينَ وَأَلْ كُلِّ، وَسَائِرِ الصَّالِحِينَ، صَلَاةً وَسَلَامًا دَائِمِينَ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ،  
وبعد:

فإنني لما وَقَفْتُ عَلَى جَمْعٍ مِنْ فِتَاوَى الْإِمَامِ أَبِي بَكْرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ  
الْقَفَّالِ شَيْخِ أَصْحَابِنَا الْمِرَاوِزَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَوَجَدْتُهَا غَزِيرَةً الْفَوَائِدِ، غَيْرَ أَنَّهَا  
عَزِيزَةٌ التَّنَاوُلِ؛ لَكُونِهَا مَنثورَةٌ غَيْرَ مُبَوَّبَةٍ عَلَى أَبْوَابِ الْفِقْهِ، فَاسْتَخَرْتُ اللَّهَ  
الْكَرِيمَ الرَّؤُوفَ الرَّحِيمَ فِي أَنْ أَرْتَبَهَا عَلَى أَبْوَابِ الْفِقْهِ؛ لَيْسَهْلَ تَنَاوُلُ مَا  
أُرِيدُ مِنْهَا، عَلَى أَنِّي لَا أَلْتَزِمُ مِرَاعَاةَ الْأَبْوَابِ، وَلَا تَرْصِيفَ (٢) الْمَسَائِلِ، بَلْ  
أَذْكَرُ مَسَائِلَ أَبْوَابِ الطَّهَارَةِ فِي كِتَابِ، وَمَسَائِلَ الصَّلَاةِ فِي كِتَابِ، وَهَكَذَا...  
وَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يَجْعَلَ ذَلِكَ خَالِصًا لَوَجْهِهِ، وَيَنْفَعُ بِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، إِنَّهُ  
قَرِيبٌ مَجِيبٌ.

\*\*\*

(١) هذه مقدمة جامع الفتاوى.

(٢) الترصيف: التنسيق والترتيب.